بحار الأنوار

[18] 38 - ع (1) ن: في علل ابن سنان عن الرضا عليه السلام: علة الزكاة من أجل قوت
الفقراء، وتحصيل أموال الاغنياء لان ا□ تبارك وتعالى كلف أهل الصحة القيام بشأن أهل
الزمانة والبلوى، كما قال عزوجل " لتبلون في أموالكم " باخراج الزكاة " وفي أنفسكم "
(2) بتوطين الانفس، مع الصبر، مع ما في ذلك من أداء شكر نعم ا∐ عزوجل، والطمع في
الزيادة، مع ما فيه من الرحمة والرأفة لاهل الضعف، والعطف على أهل المسكنة، والحث لهم
على المواساة، وتقوية الفقراء، والمعونة لهم على أمر الدين، وهم عظة لاهل الغنى وعبرة
ـهم، ليستدلوا على فقر الاخرة بهم، ومالهم من الحث في ذلك على الشكر 🏿 عزوجل، لما خولهم
وأعطاهم والدعاء والتضرع والخوف من أن يصيروا مثلهم في امور كثيرة في أداء الزكاة
والصدقات، وصلة الارحام واصطناع المعروف (3). 39 - ع: أبي، عن سعد، عن ابن أبي الخطاب،
عن ابن بزيع، عن يونس عن مبارك العقر قوفي قال. سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول: إنما
وضعت الزكاة قوتا للفقراء، وتوفيرا لاموالهم (4). سن: أبي عن يونس مثله (5). 40 - ع:
ابن الوليد، عن الصفار، عن ابن معروف، عن علي بن مهزيار عن الحسن بن سعيد، عن النضر بن
سويد، عن عبد ا□ بن سنان، عن أبي عبد ا□ عليه السلام قال: إن ا□ عزوجل فرض الزكاة كما
فرض الصلاة، فلو أن رجلا حمل الزكاة فأعطاها علانية لم يكن عليه في ذلك عتب، وذلك أن ا□
عزوجل فرض للفقراء في أموال الاغنياء ما يكتفون به، ولو علم أن الذي فرض لهم لم يكفهم
(1) علل الشرايع: ج 2 ص 57. (2) آل عمران:
186. (3) عيون الاخبار: ج 2 ص 89. (4) علل الشرايع: ج 2 ص 57. وفيه توفيرا لاموال
الاغتياء. (5) المحاسن: 319.